

Distr.: General  
11 November 2020  
Arabic  
Original: English



## مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثالثة والأربعون

24 شباط/فبراير - 20 آذار/مارس 2020

البند 2 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

## حالة حقوق الإنسان لمسلمي الروهينغيا والأقليات الأخرى في ميانمار

تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان\*

موجز

يقدم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 2/39، الذي طلب فيه المجلس إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تقدم إليه في دورته الثالثة والأربعين تقريراً عن الأسباب الجذرية لانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان التي تتعرض لها أقلية الروهينغيا المسلمة وغيرها من الأقليات في ميانمار. وحدد التقرير عوامل تكمن وراء الأنماط التاريخية والحالية لانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان التي ترتكب في حق الأقليات الإثنية والدينية في ميانمار. ويختتم التقرير بتوصيات بشأن التدابير التي يتعين أن تتخذها الحكومة والمجتمع الدولي وغيرها من الجهات المعنية لتحسين الأوضاع.

\* قدم هذا التقرير بعد انقضاء الموعد النهائي لتضمينه أحدث المستجدات.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.20-14975(A)



\* 2 0 1 4 9 7 5 \*

## أولاً - مقدمة

1- طلب مجلس حقوق الإنسان، في قراره 2/39، إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تقدم إليه، في دورته الثالثة والأربعين، تقريراً بشأن الأسباب الجذرية لانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان التي تواجهها أقلية الروهينغيا المسلمة والأقليات الأخرى في ميانمار، بما فيها ممارسات التمييز والتعصب العرقي وكره الأجانب وكرهية الإسلام، التي تنتهك القانون الدولي لحقوق الإنسان وتتعارض مع الإعلانات الدولية، بما في ذلك، دون حصر، إعلان وبرنامج عمل ديربان، وأن توصي بأن تتخذ حكومة ميانمار والمجتمع الدولي تدابير ملموسة لمواجهة الحالة الراهنة.

2- وأعد هذا التقرير استناداً إلى المعلومات الأولية والثانوية التي جمعتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان من مصادر شتى، من بينها الأمم المتحدة، ومنظمات المجتمع المدني، وممثلو الأقليات الإثنية والدينية، والدبلوماسيون، والأكاديميون، وغيرهم من الخبراء. ونظراً إلى محدودية سبل الوصول إلى الأماكن الواقعة خارج يانغون، بما فيها المناطق التي تقطنها أغلبية من الأقليات الإثنية والدينية، التمسست المفوضية وسائل أخرى للتحقق من موثوقية المعلومات الواردة، بما فيها إجراء مقابلات مع ممثلي الأقليات الإثنية والدينية في بلدان خارج ميانمار. وخضعت جميع المعلومات للتحقق الصارم على أساس اعتبارات الجاهة والصحة والدقة. ورداً على الاستبيان الذي أرسلته مفوضية حقوق الإنسان، قدمت حكومة ميانمار معلومات في مذكرة شفوية مؤرخة 3 شباط/فبراير 2020، ووردت تعليقات على مشروع التقرير في مذكرة شفوية مؤرخة 24 شباط/فبراير 2020. وبُذلت جهود لتجسيد المعلومات الواردة حيثما كان ذلك مناسباً.

3- وينبغي قراءة التقرير مقترناً بتقرير المفوض السامي لعام 2016 إلى مجلس حقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان لمسلمي الروهينغيا والأقليات الأخرى في ميانمار (A/HRC/32/18) وتقرير المفوضة السامية لعام 2019 عن حالة حقوق الإنسان للروهينغيا في ولاية راخين، ميانمار (A/HRC/40/37). وبالنظر إلى التوثيق المستفيض لحالة حقوق الإنسان في ميانمار الوارد في هذين التقريرين، وفي تقارير المقررات الخاصة والمقررين الخاصين المتعاقبين المعنيين بحالة حقوق الإنسان في ميانمار، وتقرير البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في ميانمار، لم تكرر في هذا التقرير النتائج السابقة.

## ثانياً - الأسباب الجذرية لانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان لمسلمي الروهينغيا والأقليات الأخرى في ميانمار

4- إن الانتهاكات والتجاوزات المرتكبة في حق الأقليات في ميانمار تؤثر على كامل طيف الحقوق المدنية والثقافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية، وهي متأصلة في تاريخ المجتمع ككل وفي نسيجه. فإضافة إلى الاضطهاد المؤسسي للروهينغيا في ولاية راخين، ظلت النزاعات المسلحة الطويلة الأمد تؤدي إلى انتهاكات وتجاوزات خطيرة لحقوق الإنسان للأقليات الإثنية في ولايات أخرى، بما في ذلك القتل خارج نطاق القضاء، والاعتقال والاحتجاز التعسفيين، والتعذيب، والسخرة، والعنف الجنسي والجنساني، والتشريد القسري على نطاق واسع. وقد أعاققت هذه الحالة إعاقاً شديدة قدرة الأقليات على التمتع بحقوق أخرى، بما فيها حرية التنقل والصحة والتعليم، وفرضت قيوداً كبيرة على سبل العيش، الأمر الذي أفضى إلى إدامة دورة من التهميش والفقير. ثم إن مشاريع التنمية والبنية التحتية التي خُطط لها أو نفذت دون تشاور وتعويض حقيقيين سلبت المجتمعات المحلية المتضررة الأراضي والموارد وسبل العيش، الأمر الذي أدى، بدوره، إلى تفاقم اللامساواة. وخلصت البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في ميانمار إلى أن الانتهاكات الخطيرة التي وثقتها تبلغ حد جرائم الحرب

والجرائم ضد الإنسانية. وفيما يتعلق باضطهاد الروهينغيا في ولاية راخين، هناك قضية يجب المحاسبة عليها، وهي الإبادة الجماعية.

5- إن الأسباب الجذرية لانتهاكات حقوق الإنسان في حق الروهينغيا وغيرهم من الأقليات في ميانمار معقدة ومتعددة الأبعاد وطويلة الأمد. ولذلك، يستوجب التغلب على هذا التحدي المتعدد الأوجه في مجال حقوق الإنسان وفك عقده تَحليلًا تاريخياً أوسع نطاقاً، بما في ذلك الأبعاد السياسية والقانونية والاقتصادية والاجتماعية، بوصفها شرطاً مسبقاً للتوصية بحلول ممكنة. ويعتمد هذا التقرير في ذلك على الإطار المعياري الدولي لحقوق الأقليات<sup>(1)</sup>، الذي يستند إلى إعلان حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية (قرار الجمعية العامة 135/47) وغيره من القوانين الدولية لحقوق الإنسان ذات الصلة، بما في ذلك المادة 30 من اتفاقية حقوق الطفل، إضافة إلى الصكوك الدولية الرئيسة الأخرى، مثل إعلان وبرنامج عمل ديربان، وخطة عمل الرباط بشأن حظر الدعوة إلى الكراهية القومية أو العرقية أو الدينية التي تشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف.

6- إن معالجة الأسباب الجذرية للتمييز وانتهاكات حقوق الإنسان في حق الأقليات الإثنية والدينية وضمان المساواة هما من العوامل الأساسية لتحقيق السلام في ميانمار، وتوطيد التحول الديمقراطي، وإعادة بناء المجتمع على أساس مبدأ المساواة وعدم التمييز. ويعدّ هذان المبدآن أيضاً أساساً ضرورياً للتنمية المستدامة، كما يتجلى في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، التي تتمحور حول مبدأ عدم ترك أحد خلف الركب، وتشمل الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة الرامي إلى التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهمّش فيها أحد، وتوفير سبل الوصول إلى العدالة للجميع، وبناء مؤسسات فعالة ومسؤولة وشاملة على جميع المستويات.

7- وقد جسدت حكومة ميانمار هذه الصلة بين السلام والتنمية في خطة التنمية المستدامة لميانمار (2018-2030)، معترفة بأن "إثارة النزاع وإدامته يبعث عليهما انعدام الثقة بين الجماعات، وعدم وجود مؤسسات عامة شفافة وخاضعة للمساءلة للتعبير عن المظالم وإثائها، وإقصاء الناس وتهميشهم من عمليات صنع القرارات، إضافة إلى الشعور السائد بالظلم الناجم عن التوزيع غير العادل للموارد"<sup>(2)</sup>. إن الاعتراف بهذه المسائل يكمن أيضاً في صميم عملية السلام الجارية والتطلعات إلى قيام اتحاد ديمقراطي، برعاية مؤتمر بانغلونغ للقرن الحادي والعشرين، وآفاق إحراز تقدم حقيقي.

## ألف - الإرث التاريخي

8- يمكن إرجاع جذور انعدام الثقة والانقسامات بين الجماعات الإثنية في ميانمار إلى قرون من التنافس والنزاع بين الممالك الإثنية المتصارعة، التي شهدت في نهاية المطاف صعود الأغلبية البورمية (البامار) الذين اعتبروا السكان الذين ينتمون إلى مجتمعات إثنية أخرى رعايا. ووسّع الحكم

(1) لا يستبعد استخدام الإطار المعياري الدولي بشأن حقوق الأقليات إمكانية أن تعرف بعض الأقليات في ميانمار نفسها أيضاً بأنها أصلية. وبالنسبة لحقوق الأقليات وحقوق السكان الأصليين على السواء، تتمسك الأمم المتحدة بمبدأ التعريف الذاتي للهوية، الأمر الذي يعني أن قرار الانتماء إلى أقلية أو مجموعة من السكان الأصليين هو خيار فردي وأنه لا ينبغي أن ينشأ أي ضرر عن الأخذ بهذا الخيار. كما أن وجود الأقليات في دولة ما يتحدد بالوقائع، على أساس معايير موضوعية وذاتية، وليس بمجرد قرار من الدولة. العاملان اللذان ينبغي أخذهما في الاعتبار عند تحديد المجموعات التي تحتاج إلى الحماية بوصفها أقليات هما الوصول إلى السلطة (وضع عدم الهيمنة) والعرضة للإقصاء، علماً بأنه يمكن إضافة العدد والتركيب السكانية. وفي هذا التقرير، يُستخدم مصطلح "أقلية"، خلافاً لمصطلح "القوميات العرقية" أو "الأعراق القومية"، اعترافاً بوضع الأقليات والحقوق المرتبطة بها التي يمنحها القانون الدولي.

(2) Ministry of Planning and Finance, Myanmar Sustainable Development Plan (2018-2030), p. 8

الاستعماري البريطاني هذه الانقسامات الإثنية، الأمر الذي أدى إلى ترسيخ الهويات الإثنية، التي كانت في السابق أكثر مرونة وأوثق علاقة واعتماداً على السياق<sup>(3)</sup>، لأغراض الإدارة الاستعمارية. وتحولت النزعة القومية البورمية إلى معارضة للحكم الاستعماري ولكن أيضاً لمجموعات إثنية أخرى كان يُنظر إليها، بسبب ارتباطها بالبريطانيين، على أنها تتمتع بميزة اقتصادية وتشكل تهديداً للشعب البورمي وطريقة حياته<sup>(4)</sup>. وأحدثت الحرب العالمية الثانية المزيد من الانقسامات، مع مجموعات مختلفة تقاوم جنباً إلى جنب مع البريطانيين أو اليابانيين.

9- وحدث في عام 1947 منعطف محتمل على طريق الاستقلال، وذلك باتفاق بانغلوغ التاريخي الذي يهدف إلى إقامة دولة اتحادية تتجذر في احترام حقوق الأقليات و"الاستقلال الذاتي الكامل في الإدارة الداخلية". وما زال فشل الحكومات المتعاقبة في تحقيق تلك الرؤية مصدراً رئيساً للمظالم الإثنية، ولا يزال يشكل التحدي الرئيس لعملية السلام الحالية.

## باء- الحكم العسكري و"البرمنة"

10- في أعقاب الانقلاب العسكري في عام 1962، أصبحت الأيديولوجية الإثنية القومية دعامة أساسية للحكم العسكري. ومع أن هذه السياسة لم تعلن رسمياً على الإطلاق، فقد اعتُبرت على نطاق واسع عملية "برمنة" للدولة والمجتمع، الأمر الذي يعني تطهير جميع أشكال النفوذ الأجنبي وحفز الوحدة الوطنية من خلال تعزيز اللغة والثقافة البورميتين والدين البوذي، مع قمع الهويات والتطلعات الإثنية، بما في ذلك النزعة الاتحادية، وتصويرها على أنها تهديدات للاستقرار والوحدة الوطنيين<sup>(5)</sup>.

11- وفي ظل السياسات الاشتراكية للجنرال ني وين، أُخذت إجراءات للحد من النفوذ الأجنبي في الاقتصاد الوطني، مثل قانون تأميم المؤسسات في عام 1963؛ وحدثت على مر الزمن عمليات نزوح جماعي تراوح عدد النازحين فيها بين 500 000 و800 000 شخص من أصل صيني وهندي<sup>(6)</sup>. ووُظف النظام التعليمي ومؤسسات الدولة، بما فيها وسائط الإعلام المملوكة للدولة، في تعزيز هوية وطنية وحدوية تستند إلى ثقافة بورما وتاريخها، مع اعتبار اللغة البورمية لغة "موحدة"<sup>(7)</sup> والبودية ديناً مهيماً. وتجلى هذا الاتجاه أيضاً في إعادة تسمية المدن والشوارع والمعالم الجغرافية من لغات الشعوب الأصلية إلى اللغة البورمية<sup>(8)</sup>؛ والمناهج والكتب المدرسية التي تدرس التاريخ فقط من خلال عدسة بورمية<sup>(9)</sup>؛ وبناء متاحف لِمَأَسَسَة "الثقافة الوطنية في ميانمار"<sup>(10)</sup>؛ وتحريم أو إنهاء التعليم بالعديد من لغات الإثنيات بعد الصف الرابع الابتدائي، الأمر الذي يغيب الناطقين بغير اللغة البورمية في التعليم<sup>(11)</sup>؛

(3) Matthew J. Walton, "The 'wages of Burman-ness': ethnicity and Burman privilege in contemporary Myanmar", *Journal of Contemporary Asia*, vol. 43, No. 1 (2013)

(4) المرجع نفسه.

(5) المرجع نفسه.

(6) Robert A. Holmes, "Burmese domestic policy: politics of Burmanization", *Asian Survey*, vol. 7, No. 3 (March 1967)

(7) Ashley South and Marie Lall, "Language, education and the peace process in Myanmar", *Contemporary Southeast Asia*, vol. 38, No. 1 (April 2016)

(8) Ashley South, "Karen nationalist communities: the 'problem' of diversity", *Contemporary Southeast Asia*, vol. 29, No. 1 (April 2007)

(9) South and Lall, "Language, education and the peace process"

(10) Mikael Gravers, ed., *Exploring Ethnic Diversity in Burma* (Copenhagen, NIAS Press, 2007)

(11) Walton, "The 'wages of Burman-ness'"

واستبعاد الأقليات الإثنية من الوظائف العليا في الجيش والحكومة<sup>(12)</sup>. وفُرضت قيود صارمة على المجموعات الدينية غير البوذية، بما في ذلك على الأنشطة التعليمية، والاجتماعات، واستيراد الكتاب المقدس والقرآن والنصوص المسيحية والإسلامية الأخرى ونشرها محلياً. وكثيراً ما رُفض الترخيص ببناء أو إعادة بناء الصلبان والكنائس، التي كان الجيش يستهدفها ويدمرها غالباً في مناطق النزاع. وحُففت بعض القيود المفروضة على الأنشطة والمنشورات الدينية التي يصدرها غير البوذيين وعلى استخدام لغات الإثنيات منذ عام 2011، لكن لا تزال هناك للأسف العديد من تركّات هذه السياسات.

## جيم - النزاعات المسلحة والتشريد والفقر

12- في الوقت الذي قمعت فيه الحكومات العسكرية المتعاقبة الحقوق والحريات الديمقراطية لجميع الناس وقيدتها في البلد، عانت الأقليات الإثنية والدينية وطأة بعض أسوأ انتهاكات حقوق الإنسان، لا سيما في سياق "مكافحة التمرد" الذي استهدف فيه الجيش المدنيين من خلال استراتيجية "أوجه القطع الأربعة"<sup>(13)</sup>. فقد سمحت النزاعات المطولة مع الجماعات الإثنية المسلحة للجيش - مع انعدام أي تهديد خارجي - بشرعنة دوره المركزي والضخم في السياسة لأكثر من نصف قرن. كما أنها وفرت سياقاً لارتكاب الجيش انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان في حق الأقليات الإثنية والدينية، وبدرجة أقل المنظمات الإثنية المسلحة. وشملت هذه الانتهاكات القتل خارج نطاق القضاء، والاعتقال والاحتجاز التعسفيين، والتعذيب، والسخرة. وكان استخدام الجيش العنف الجنسي والجنساني، الذي وثقته منظمات نسائية على نطاق واسع على مدى عقود، ووثقته مؤخراً البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في ميانمار، جزءاً من هذه الاستراتيجية لمكافحة التمرد.

13- وكانت النزاعات في ميانمار مدفوعة أيضاً بمصالح اقتصادية لأن الجيش وبعض الميليشيات والجماعات المسلحة الإثنية تتنافس للسيطرة على الأراضي والموارد الطبيعية<sup>(14)</sup>. وأدى ذلك إلى نشوء اقتصادات وامتيازات تجارية غير قانونية مربحة للغاية في مجال قطع الأشجار والأحجار الكريمة والمعادن والاتجار بالأحياء البرية والاتجار بالمخدرات. وذهبت معظم الأرباح إلى المصالح الخاصة للنخبة العسكرية والسياسية، وكذلك إلى الجماعات شبه العسكرية والشركات الأجنبية (A/HRC/40/68، الفقرة 7)، وهو ما زاد من حرمان المجموعات الإثنية الفرص الاقتصادية وإضعاف التماسك الاجتماعي داخل المجتمعات المحلية.

14- وتوجد أوجه عدم مساواة أفقية حادة بين المناطق الحدودية الإثنية والمنطقة الوسطى التي تقطنها أغلبية البورما في مستويات الفقر والفرص الاقتصادية والخدمات العامة. وتظل الولايات الإثنية، التي تمثل المناطق الجغرافية لسبع مجموعات إثنية رئيسية، تتلقى أقل المبالغ من مخصصات الميزانية للتعليم في البلد؛ كما أن معدلات معرفة القراءة والكتابة في تلك المناطق تقل جميعها عن المتوسط الوطني، وأبرزها في ولاية شان بنسبة 65 في المائة مقارنةً بالمتوسط الوطني البالغ 90 في المائة<sup>(15)</sup>. وما فتئت الحكومة الحالية تزيد تدريجياً من الإنفاق الاجتماعي - مثلاً بإدخال خطط للتحويلات النقدية في

(12) Martin Smith, *Burma (Myanmar): The Time for Change* (London, Minority Rights Group, 2002)

(13) تشمل سياسة "أوجه القطع الأربعة" لمكافحة التمرد، التي بدأت في ستينات القرن الماضي والتي يقال إنها لا تزال تنفذ، "عمليات تطهير" يقتل فيها مدنيون وتدمر قرى بأكملها، الأمر الذي يفضي إلى تشريد جماعي (A/HRC/39/64، الفقرة 76).

(14) انظر: A/HRC/42/CRP.3 (متاح في: [www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/MyanmarFFM/Pages/EconomicInterestsMyanmarMilitary.aspx](http://www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/MyanmarFFM/Pages/EconomicInterestsMyanmarMilitary.aspx))

(15) Myanmar, Ministry of Immigration and Population, *The 2014 Myanmar Population and Housing Census: The Union Report - Census Report Volume 2* (Nay Pyi Taw, 2015)

بعض أفقر المناطق الإثنية، مثل ولايتي تشين وراخين - وإيلاء الأولوية للكهربة والربط بالطرق في المناطق الريفية النائية. وتُبدل جهود لتوسيع نطاق التغطية الصحية وتيسير تسجيل المواليد في ولاية راخين، بسبل منها الأفرقة المتنقلة. غير أن "ثمار السلام"، المتوقعة مع تمديد اتفاق وقف إطلاق النار على الصعيد الوطني الموقع في عام 2015، لم تتحقق في العديد من المناطق، إذ إن الناس عالقون بين سيطرة الحكومة وسيطرة الجماعات الإثنية المسلحة؛ وما يسمى بالترتيبات المؤقتة لتقاسم السلطة المتوخاة في الاتفاق لم يوف بها إلى حد بعيد.

15- وعلى مدى عقود عدة، أدت النزاعات أيضاً إلى موجات من تشريد الأقليات الإثنية، داخل ميانمار وإلى البلدان المجاورة على السواء (في كثير من الأحيان في أوضاع غير نظامية وهشة)، الأمر الذي أفضى إلى هجر العديد من مناطق الأقليات الإثنية. وتفاقم هذا الوضع بسبب شيوع الاستحواذ على الأراضي، والأثر الضار لمشاريع الصناعات الاستخراجية ومشاريع البنية التحتية، والكوارث الطبيعية المتكررة. فعلى سبيل المثال، تتمتع الدولة، بموجب قانون إدارة الأراضي الشاغرة والبور والبكر لعام 2012، بسلطة إعادة توزيع الأراضي، التي تصفها بأنها "شاغرة وبور وبكر" - لكن غالباً ما تكون في يد مزارعين يزرعوها فعلياً - على أطراف ثلاثة<sup>(16)</sup>. وأدى اعتماد هذا القانون إلى انتشار الخوف بين المجتمعات التقليدية في مناطق الأقليات الإثنية من أن يفضي إلى اغتصاب الحقوق العرفية في استخدام الأراضي وإلى الإخلاء القسري. ولا يزال نحو 241 000 شخص في ميانمار مشردين داخلياً<sup>(17)</sup>، يعيشون في مخيمات في ولايات كاشين وشان وراخين وتشين وكابين، مع إمكانية محدودة للحصول على الخدمات. ويصعب على الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني الوصول إلى المشردين بسبب القيود التي تفرضها السلطات. وبالإضافة إلى 914,998 لاجئاً من الروهينغيا في بنغلاديش حتى 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2019<sup>(18)</sup>، يوجد 93,206 لاجئين من ميانمار في تايلاند<sup>(19)</sup> وعدد غير معروف في الصين. ومع أن حكومتي ميانمار وتايلند تبذلان جهوداً لإعادة اللاجئين إلى وطنهم، لاحظت المنظمات العابرة للحدود التي تقدم المساعدة للاجئين من ميانمار في تايلند انخفاضاً كبيراً في التمويل في السنوات الماضية قصد إنقاذ الأرواح وغير ذلك من أشكال المساعدة. وتفيد التقارير بأن معدلات الاكتئاب والانتحار زادت في المخيمات في تايلند، وكذلك العنف العائلي وإدمان المخدرات والكحول<sup>(20)</sup>.

## دال - مأسسة التمييز في حق الأقليات الإثنية والدينية

16- أنشأت الحكومات العسكرية في ميانمار نظاماً قانونياً يُمأسس التمييز في حق الأقليات. وأبرز القوانين التي لا تزال سارية تتعلق بالمواطنة (A/HRC/32/18)، الفقرة 19، و A/HRC/40/37، الفقرات 21-28). فقد أنشأ قانون المواطنة لعام 1982 تسلسلاً هرمياً لثلاث فئات من المواطنة يمنح المواطنة الكاملة لمن ينتمون إلى "الأعراق القومية"، وهي فئة تستند أساساً إلى الأصل الإثني، ويمنح غيرهم شكلين أقل من المواطنة، وهما المواطنة "المنتسبة" و"المتجنسة"<sup>(21)</sup>. ويتمتع المواطنون "المنتسبون" و"المتجنسون" بحقوق أقل من المواطنين "الكاملين"، ويمكن سحب جنسيتهم لأسباب غامضة

(16) Transnational Institute, "Access denied: land rights and ethnic conflict in Burma", May 2013, p. 3

(17) انظر: [www.unocha.org/myanmar/about-ocha-myanmar](http://www.unocha.org/myanmar/about-ocha-myanmar) (أطلع عليه في 23 كانون الثاني/يناير 2020).

(18) Office of the United Nations High Commissioner for Refugees (UNHCR), "Rohingya refugee response: Bangladesh - operational dashboard: 2019 indicators monitoring", 30 November 2019

(19) UNHCR, "RTG/MOI-UNHCR verified refugee population", 30 November 2019

(20) Progressive Voice, *There is No One Who Does Not Miss Home: A Report on Protracted Displacement Due to Armed Conflict in Burma/Myanmar* (2019), p. 130

(21) International Commission of Jurists, "Challenges to freedom of religion or belief in Myanmar: a briefing paper", September 2019; and A/HRC/40/68

وفضفاضة؛ مثلاً إن تبين أنهم يبدون "سخطاً على الدولة أو عدم الولاء لها" (المادتان 35(د) و58(د)). وقد وُثق على نطاق واسع الأثر الضار لنظام المواطنة وتنفيذه التمييزي على الروهينغيا على وجه الخصوص، لكن كان هناك أيضاً تدهور تدريجي في حقوق المواطنة للمسلمين الآخرين على مدى الجيل الماضي. وأدى ذلك إلى جلاء كبير إلى بلدان أخرى في المنطقة حيث كان وضعهم هشاً للغاية بسبب انعدام الوثائق وبسبب التمييز الذي مارسته السلطات المحلية والمجتمعات المضيفة، الأمر الذي حرمهم فرص العمل والتعليم والرعاية الصحية وألقى بكثيرين منهم في براثن العوز<sup>(22)</sup>.

17- وتشمل القوانين الأخرى التي تنطوي على تمييز في حق الأقليات الإثنية أو الدينية القوانين التي تقيد حرية الدين، لا سيما لغير البوذيين. فالمادة 354 من الدستور تضع حدوداً يمكن استخدامها لتبرير القيود التعسفية المفروضة على حرية الدين أو المعتقد في أوساط الأقليات الدينية على أسس من قبيل "النظام العام والآداب العامة"، و"القانون والنظام" و"أمن الاتحاد"<sup>(23)</sup>. وإضافة إلى ذلك، يشمل قانون العقوبات (المواد 295 و295 ألف و298) لعام 1861 جرائم عدة تعود إلى الحقبة الاستعمارية في حق الدين ("قوانين التجديف"). ويبدو أن مجموعة القوانين الأربعة التي تنوحي "حماية العرق والدين" والتي اعتمدت في عام 2015 تستهدف على وجه التحديد غير البوذيين، لا سيما المسلمين، وتتضمن عناصر تنطوي على تمييز في حق المرأة (A/HRC/32/18، الفقرة 20). وتفرض هذه القوانين قيوداً على الزواج، واعتناق دين آخر، والعلاقات خارج إطار الزواج، وتدابير مراقبة السكان. ومع أن هذه القوانين لم تُنفذ عموماً، لم يمانر تتخذ أي إجراءات لإلغائها.

## هاء- السلطوية والإفلات من العقاب والقصور الديمقراطي

18- ثمة سببان جذريان آخران للانتهاكات المستمرة في حق الأقليات هما القصور الديمقراطي البنيوي وضعف سيادة القانون والمؤسسات، بما فيها السلطة القضائية، الناجمان عن عقود من النظام السلطوي.

19- وقد وُثق ترسخ إفلات الجيش من العقاب توثيقاً جيداً (A/69/398، الفقرة 65)، وهو أمر يصونه الدستور<sup>(24)</sup>، وقانون قوات الدفاع (1959)، وقانون الأمن الرئاسي (2016)، وقانون المحافظة على الانضباط في شرطة ميانمار (1995). ونادراً ما يحاكم أفراد الجيش على الانتهاكات المرتكبة في حق الأقليات الإثنية، وغالباً ما يصدر في حق الجناة أحكام مخففة أو يُعفون من قضاء كامل العقوبات بينما يُترك الضحايا دون سبيل انتصاف مناسب. واتسمت لجان التحقيق الوطنية المتعاقبة التي أنشئت للنظر في ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان بأوجه قصور خطيرة من حيث الاستقلال والنزاهة<sup>(25)</sup>. وبالنظر إلى عدم وجود آفاق معقولة للمساءلة على الصعيد المحلي، تكثفت الجهود على الصعيد الدولي، أمام محكمة العدل الدولية والمحكمة الجنائية الدولية، وبإنشاء آلية التحقيق المستقلة لميانمار.

20- ولا يزال ضعف السلطة القضائية وافتقارها إلى الاستقلال ضاراً بسيادة القانون. وتتأثر الأقليات وأغلبية السكان على حد سواء بالتأثير المكشوف للجيش في إجراءات المحاكم المدنية، والفساد المستشري، وانتهاكات الحقوق الأساسية في محاكمة عادلة، وإحجام الادعاء عن قبول الالتماسات التي يرفعها ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان من أجل تحريك الدعاوى

(22) Burma Human Rights Network, "Existence denied", 2018.

(23) Christian Solidarity Worldwide, "Burma's identity crisis: how ethno-religious nationalism has led to religious intolerance, crimes against humanity and genocide", May 2019, pp. 28-29.

(24) تنص المادة 343(ب) من الدستور على أن قرارات القائد العام في مسائل القضاء العسكري "مائية وقاطعة"، ولا حق استئناف فيها.

(25) International Commission of Jurists, "Achieving justice for gross human rights violations in Myanmar: baseline study", January 2018.

الجنائية<sup>(26)</sup>. يضاف إلى ذلك أن الوضع الاقتصادي الصعب لمعظم الضحايا يُضعف فرصهم في التمثيل القانوني والوصول إلى سبل الانتصاف القضائية، سواء في القضايا الجنائية أو المدنية. وتدل العقوبات التي تواجهها الأقليات، ولا سيما النساء، عادة في نظام العدالة، وانعدام الثقة العام في الدولة على أن معظم الناس لا يستخدمون آليات العدالة الرسمية<sup>(27)</sup>. وغالباً ما يتعرض المحامون - وكذلك الضحايا وأسرهم - للترهيب والانتقام والإجراءات التأديبية<sup>(28)</sup>. ويعد التمييز في حق المحامين على أساس أصلهم الإثني ودينهم عقبة أخرى يصطدم بها أفراد الأقليات الذين يلتمسون العدالة<sup>(29)</sup>.

21- ولا تزال المؤسسات التي لديها القدرة على تعزيز حقوق الأقليات وحمايتها ضعيفة. ففي عام 2016، أنشئت وزارة مخصصة للشؤون الإثنية بعد سن قانون حماية الحقوق الإثنية. وجاء في إفادة الحكومة أن الوزارة تضطلع بعدد من المبادرات الرامية إلى تحسين أوضاع الأقليات الإثنية، بما في ذلك في مجالات اللغة والتعليم والثقافة والصحة، وهي ترسم حالياً استراتيجية للحقوق الإثنية في ميانمار<sup>(30)</sup>. وفي حين أن الوزارة مكلفة "بحماية حقوق المجموعات الإثنية حماية فعالة وفقاً للقانون"<sup>(31)</sup>، ويوفر القانون آلية يمكن من خلالها إبلاغ الإدارات الوزارية للشؤون الإثنية على مستوى الولايات والأقاليم عن انتهاكات هذه الحقوق، فإن قدرة الوزارة تبدو محدودة، ويبدو أن هذه السبيل غير معروفة إلا قليلاً ونادراً ما يُتوسَّل بها. وتفتقر اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في ميانمار إلى الاستقلال اللازم عن السلطة التنفيذية ولا تضم أعضاء من الأقليات (A/71/361، الفقرة 14)<sup>(32)</sup>. ومع أن دائرة الشؤون الإدارية العامة نقلت إلى وزارة مدنية، فإن وزارة شؤون الحدود التي يعينها ويقودها الجيش تؤدي دوراً رئيساً في إدارة مناطق الأقليات الإثنية، بما في ذلك مسائل الأمن والتعليم.

22- ويتمثل أحد الأهداف الرئيسة لعملية السلام الحالية في تحقيق قدر أكبر من تفويض السلطة والفيدرالية. أما برلمانات الولايات والأقاليم، التي ينبغي أن توفر تمثيلاً أكبر للأقليات الإثنية، فلديها حصة نسبتها 25 في المائة لأفراد الجيش، كما هي حال البرلمان الوطني، وهي تفتقر عموماً إلى سلطات يُتعد بها<sup>(33)</sup>. وفي بعض الولايات، عينت الحكومة المركزية الوزير الأول بدلاً من أن يكون من الحزب الإثني الفائز في الولاية المقصودة. ففي عام 2015، جُرد الروهينغيا، الذين كانوا مؤهلين للتصويت في جميع انتخابات ما بعد الاستقلال من حقوقهم في التصويت. ولم يُختر أي مسلم للترشح للانتخابات العامة لعام 2015، ولم يُعَيَّن أي منهم في أدوار قيادية داخل الإدارة الحالية<sup>(34)</sup>. ويقدر ضئيل من الشفافية، ألغى التصويت أيضاً في بعض المناطق، التي اعتبرتها لجنة انتخابات الاتحاد غير آمنة أو متأثرة بالنزاع، الأمر الذي أدى إلى حرمان الناخبين من الأقليات الإثنية من حق التصويت<sup>(35)</sup>.

(26) المرجع نفسه.

(27) Progressive Voice, *There is No One Who Does Not Miss Home*, p. 148

(28) International Commission of Jurists, *Right to Counsel: The Independence of Lawyers in Myanmar* (Geneva, 2013).

(29) المرجع نفسه.

(30) مذكرة شفوية مؤرخة 24 كانون الثاني/يناير 2020 من البعثة الدائمة لميانمار لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف.

(31) المرجع نفسه.

(32) انظر أيضاً: International Bar Association, *The Rule of Law in Myanmar: Challenges and Prospects* (London, 2012).

(33) الدستور، المادة 161(د).

(34) Burma Human Rights Network, "Existence denied", p. 17

(35) International Crisis Group, "Peace and electoral democracy in Myanmar", 6 August 2019, p. 12

## واو - عدم المساواة بين الجنسين

23- تتميز أوضاع نساء وفتيات الأقليات أيضاً بتجذّر عدم المساواة بين الجنسين والمواقف الأبوية في الثقافة التقليدية والممارسات الدينية، وفي التشريعات والسياسات والممارسات الوطنية (انظر CEDAW/C/MMR/CO/4-5). ومفهوم تفوق الذكور متأصل في المجتمع وفي العديد من الأقليات، حيث يُعتبر الرجال أنهم ذوو صفات فطرية لا يمكن أن تتصف بها المرأة (وفقاً لمفهوم "الهيون" (hpon))، الأمر الذي يديم المواقف الأبوية والقوالب النمطية التمييزية بين الجنسين التي لا تزال تشكل العلاقات الأسرية، وتقسيم العمل على أساس الجنس، ونقص تمثيل المرأة في صنع القرارات السياسية. وقد أوجدت هذه الأوضاع ثقافة قبول اجتماعي للعنف الجنساني ضد المرأة والفتاة<sup>(36)</sup>. يضاف إلى ذلك أن الأثر الجنساني للنزاع أضر أكثر بتمتع النساء والفتيات بطيف كامل من حقوق الإنسان، بما فيها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية الأساسية؛ وكان التشريد الناجم عن النزاع والتنمية سبباً هاماً في تأنيث الفقر والهجرة والاتجار بنساء الأقليات الإثنية<sup>(37)</sup>.

24- واستُخدم العنف الجنسي والجنساني أداةً في سياق المنازعات الإثنية، وذلك أساساً بوصفه وسيلة لتفكيك النسيج الاجتماعي للمجتمعات غير البورمية. واستفاضت منظمات نسائية على مدى عقود في توثيق استخدام أفراد الجيش الممنهج للعنف الجنسي والجنساني (بما فيه الاغتصاب الجماعي والاستعباد الجنسي والتعذيب الجنسي) والإفلات من العقاب على هذه الأفعال، وذلك في إطار استراتيجية متعمدة لتخويف السكان المدنيين أو ترويعهم أو معاقبتهم، وأسلوب من أساليب الحرب (A/HRC/39/64، الفقرة 79). وتُبرز الشهادات المسجلة، بما فيها تلك التي سجلتها مؤخراً البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في ميانمار، أن العنف الجنسي الوحشي ضد المرأة والفتاة - وكذلك ضد الرجال والفتيان ومغايري الهوية الجنسانية - يرمي إلى تدمير المستهدفين، جسدياً وروحياً، ومجتمعاتهم المحلية. ولسنوات عديدة، حُرمت نساء الروهينغيا الحقوق الإنجابية والجنسية وخضعن لسياسة الطفلين الصارمة وفُرضت عليهن جزاءات بموجب قانون العقوبات<sup>(38)</sup>.

## زاي - دوافع التمييز المعاصرة

25- في الوقت الذي يمكن فيه تحديد العوامل المذكورة في الفروع السابقة على أنها أسباب جذرية للانتهاكات الواسعة النطاق والخطيرة لحقوق الأقليات في ميانمار، فإنها وحدها لا تفسر اشتداد العنف مؤخراً في ولاية راخين واضطهاد المسلمين، ولا سيما الروهينغيا. ويجب مراعاة عدد من العوامل المعاصرة.

26- ورغم وقوع حوادث عنف بالمسلمين فيما مضى، فإن موجة كراهية الإسلام المستمرة في ميانمار أحجها تنامي النزعة القومية البوذية المتطرفة التي استقطبت دعماً كبيراً من أغلبية السكان منذ عام 2012. وكان لحركة 969 ومنظمة حماية العنصر والديانة والعقيدة (المعروفة أيضاً باسم "ماباثا" (MaBaTha)) دور بارز للغاية في تأجيج التحيز والشائعات المعادية للمسلمين وإثارة الخوف والكراهية بين السكان البوذيين.

(36) في دراسة أُعدت في عام 2014، وجدت شبكة المساواة بين الجنسين (Gender Equality Network)، وهي ائتلاف في ميانمار يضم أكثر من مائة منظمة من منظمات المجتمع المدني، أن ما يقرب من نصف النساء اللاتي شملهن الاستطلاع تعرضن إما للاغتصاب أو الاعتداء الجنسي أو التحرش الجنسي من غير الشريك.

(37) انظر: Kachin Women's Association Thailand, *Driven Away: Trafficking of Kachin Women on the China-Burma Border* (Chiang Mai, 2005).

(38) Human Rights Watch and Fortify Rights, "Submission to CEDAW regarding Myanmar's exceptional report on the situation of women and girls from northern Rakhine State", May 2018, p. 7.

27- وقاد هذه الحركات رهبان قوميون متطرفون نشروا قوالب نمطية وأحكاماً مسبقة في حق الإسلام والمسلمين باعتبارها تهديداً وجودياً للعرق البورمي والدين البوذي في ميانمار. ووظفوا روايات دولية عن "الحرب العالمية على الإرهاب" وأمثلة مزعومة عن "الأسلمة" في بلدان أخرى لإشاعة الخوف. واستُهدف الروهينغيا، بعبارات عنصرية، بوصفهم مهاجرين "بنغاليين" يعيشون في ميانمار خارج نطاق القانون، وعبارات معادية للإسلام، باعتبارهم مصدرراً للتطرف الإسلامي العنيف. وإذا كانت وسائل الإعلام التقليدية، مثل المواعظ والكتيبات، مؤثرة، فقد كان لوسائل التواصل الاجتماعي أثر مضاعف كبير في نشر الكراهية.

28- ويضاف إلى ذلك أن قدرة القوميين البوذيين المتطرفين على ممارسة نفوذهم على مؤسسات الدولة وعلى المجتمع ككل بلغت ذروتها باعتماد قوانين "العرق والدين" الأربعة في أعقاب الدعوة الشرسة إلى تقييد الحرية الدينية قانوناً من أجل الدفاع عن البوذية. وأدت حملتهم المعادية للمسلمين مباشرة إلى عنف الغوغاء، ومقاطعة المحلات التجارية الإسلامية وشن الهجمات عليها، وعرقلة الممارسة الدينية الإسلامية، وهدم مدارس ومنازل المسلمين، وإعلان "مناطق محرمة" على المسلمين، والتمييز الذي تفتقره الحكومات المحلية وفي نظام العدالة<sup>(39)</sup>.

29- وحدثت هذه التطورات في سياق توسع مفاجئ في الحيز العام الذي يسمح بحرية التعبير. وأدى الغياب التاريخي لوسائل الإعلام المستقلة إلى تقويض محو الأمية الإعلامية بين عامة الناس، بما في ذلك القدرة على تفكيك المعلومات المغلوطة تفكيكاً نقدياً. ومنذ عام 2014، بدأ الاتصال الرقمي يصل إلى السكان، مع زيادة سريعة في توافر الهواتف المحمولة. وبحلول منتصف عام 2018، كان هناك، بحسب التقديرات، حوالي 20 مليون مستخدم لـفيسبوك في ميانمار<sup>(40)</sup> من أصل 54 مليون نسمة<sup>(41)</sup>. وأجرت منظمة الأعمال التجارية من أجل المسؤولية الاجتماعية تقييماً لأثر فيسبوك على حقوق الإنسان في ميانمار ولاحظت أوجه قصور كبيرة في مهارات الإلمام بالتكنولوجيا الرقمية، والوعي بالخصوصية، والتفكير النقدي، إذ إن نسبة كبيرة من مستخدمي الإنترنت تفتقر إلى فهم أساسي لكيفية تصفح المحتوى عبر الإنترنت والحكم عليه، بما في ذلك التفريق بين الأخبار الحقيقية والمعلومات المغلوطة. ووجدت أيضاً أن الناس في المناطق الريفية، والأشخاص ذوي الدخل المنخفض، والأشخاص ذوي مستويات التعليم المنخفضة أكثر عرضة لخطاب الكراهية والمعلومات المغلوطة<sup>(42)</sup>.

30- وبعد عقود من الحكم العسكري الذي فُجعت إبانته بشدة جميع أشكال المعارضة والتعددية، مع مراقبة عامة بعيدة الأثر وقيود على وسائل الإعلام والتعليم والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية، بدأت فقط ثقافة الخطاب العام الديمقراطي تتسخ. واليوم أصبحت المناقشات العامة والعمل الجماعي ممكنين عموماً؛ وتكاثرت وسائل الإعلام؛ وتُثبت جلسات البرلمان. ومع ذلك، لا يزال الحيز المدني محفوفاً بالمخاطر، إذ إن الجيش والحكومة بدأ يتزايد تضائيقهما من النقد العلني، ويلجآن إلى المضايقات القضائية للحد من الدور الديمقراطي للمجتمع المدني والصحافة. ورفع الجيش أو أنصاره أكثر من 200 قضية "تشهير" على منتقديهم الذين من بينهم صحفيون ومدافعون عن حقوق الإنسان المكفولة

(39) انظر: "Burma's identity crisis"، Christian Solidarity Worldwide؛ و Burma Human Rights Network، و *Persecution of Muslims in Burma: BHRN Report* (London, 2017)؛ وتقارير مجموعة كارين لحقوق الإنسان (Karen Human Rights Group) (انظر: [www.khrg.org/reports](http://www.khrg.org/reports)).

(40) *Business for Social Responsibility, Human Rights Impact Assessment: Facebook in Myanmar* (2018).

(41) وفقاً للموقع الإلكتروني لإدارة السكان بوزارة العمل والهجرة والسكان ([www.dop.gov.mm/en](http://www.dop.gov.mm/en)).

(42) *Business for Social Responsibility, Human Rights Impact Assessment*.

للأقليات حاولوا التوعية بانتهاكات الجيش حقوق الإنسان<sup>(43)</sup>. ولا تزال القيود المفروضة على التجمع السلمي مفرطة، الأمر الذي يزيد من تضيق الحيز المدني.

31- وتعمل الحكومة على مشروع تشريع بشأن خطاب الكراهية، ونظمت وزارة الإعلام حلقات عمل ووضعت برامج للتوعية تهدف إلى منعه<sup>(44)</sup>. وخطت الحكومة بعض الخطوات لتحدي القوميين البوذيين المتطرفين إضافة إلى مجلس السنغها البوذي المدعوم من الدولة - بما في ذلك إعلان ما/باتا منظمة غير قانونية ومنع يو ويراثو (U Wirathu)، وهو راهب قومي متطرف، من الوعظ لمدة عام واحد، لكنها تقاعست عن تشجيع تعددية وجهات النظر في المجتمع للتصدي للتحامل والروايات المضللة في حق المسلمين وحماية من وقفوا في وجه هذا الاتجاه. ويتجلى ذلك خاصة في سياق يحظى فيه من يشنون على المسلمين، بمن فيهم الروهينغيا، بالتنسيق والحماية والموارد، في حين أن من يعبرون عن رؤى تعددية، بمن فيهم بعض الرهبان البوذيين والمناضلين الذين يعملون من أجل المصالحة الدينية، مهمشون وعملهم معرض لخطر جَم<sup>(45)</sup>. وأظهرت بحوث مقارنة التأثير السلبي للتلقين في ظل السلطوية على الثقافة السياسية لمجتمعات ما بعد السلطوية. وألحقت عقود من اضطهاد بعض المجموعات والمجتمعات المحلية ووصمها المتعمد ضرراً بالغاً بالنسيج الاجتماعي، بما في ذلك الشعور بالهوية والانتماء والثقة. وتفاقم هذا الوضع بسبب نظام تعليمي دأب الحكم العسكري على إضعافه، مع تكييف الناس بحيث يقبلون المعلومات بتفكير نقدي محدود. وساهمت هذه العوامل في انتشار الانفكاك واللامبالاة وعدم التعاطف بشأن محنة الروهينغيا بين غالبية السكان وبين الأقليات الأخرى.

32- ومن المهم الاعتراف بأن هناك أيضاً، تحت السطح، تراكمًا من الريبة والقلق بشأن التغييرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية السريعة التي يشهدها البلد منذ عام 2011، وآفاق المستقبل. فالتغييرات الهائلة التي حدثت بين عشية وضحاها تقريباً بعد نصف قرن من الحكم العسكري زعزعت نسيج المجتمع ومعاييره، وأثارت مخاوف من فقدان الهوية الجماعية. كما لأغلبية السكان مظالم اجتماعية واقتصادية في سياق من اللامساواة الواضحة جداً وانتشار المحسوبية والفساد. وأوجدت انتخابات عام 2015 تطلّعاً إلى تغيير جذري في حياة الناس، لكن الإحباطات من بطء وتيرة الإصلاح والفرص الاقتصادية وفرت تربة خصبة لإلقاء المسؤولية على الغير والتطرف الديني والتطرف القائم على الهوية.

33- وهناك كثير من الشكوك في دور الجهات الفاعلة الخارجية في ميانمار، بما فيها الأمم المتحدة وبلدان أخرى، ودور المستثمرين الذين ينفذون مشاريع التنمية والبنى التحتية. ويتجلى ذلك خاصة في ولاية راخين حيث تعاني إثنية راخين، وهي مجموعة إثنية غير بورمية، من التهميش والحرمان. وفي السنوات الأخيرة، يبدو أن تصور تحيز المجتمع الدولي للروهينغيا على حساب الراخين أدى إلى تفاقم المشاعر المعادية للروهينغيا. وتوفر التوصيات التي قدمتها اللجنة الاستشارية لولاية راخين خريطة طريق شاملة لتلبية الاحتياجات الأمنية والإنسانية والإنمائية لجميع المجتمعات المحلية في ولاية راخين<sup>(46)</sup>.

San Yamin Aung, "Total number of defamation cases under Telecommunications Law hits 200", (43)  
Irrawaddy, 24 June 2019

مذكرة شفوية مؤرخة 24 كانون الثاني/يناير 2020 من البعثة الدائمة لميانمار. (44)

Christian Solidarity Worldwide, "Burma's identity crisis", p. 13 (45)

Advisory Commission on Rakhine State, *Towards a Peaceful, Fair and Prosperous Future for the (46)*  
*People of Rakhine: Final Report of the Advisory Commission on Rakhine State* (August 2017)

## ثالثاً - معالجة الأسباب الجذرية

34- تقف ميانمار عند نقطة حرجة من عملية التحول الديمقراطي. فالانتخابات العامة لعام 2020، والمبادرة المتجددة للإصلاح الدستوري، وعملية السلام الجارية، تتيح فرصاً كبيرة لمعالجة الأسباب الجذرية لانتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في حق الأقليات، ولصوغ رؤية مشتركة للمستقبل. وهذا يستلزم أساساً وفقاً فورياً للانتهاكات المستمرة، ووضع حد للإفلات البنوي من العقاب، وإصلاح شامل للدولة على أسس اتحادية ديمقراطية للتخلص من سيطرة الجيش وضمان مساءلته أمام السلطات المدنية المنتخبة. ويتطلب هذا التحول أيضاً الاعتراف بموروثات عقود من العنف والتمييز والإقصاء والتصدي لها بوصفها العقبة الكأداء أمام التعايش السلمي والوفاء بالوعد المقطوع في إطار خطة عام 2030 المتمثلة في إقامة مجتمع سلمي شامل للجميع لا يترك أحداً خلف الركب.

35- وميانمار أمام فرصة تاريخية لإنشاء نظام قوي لحقوق الأقليات وعدم التمييز يعترف بحقوق الجميع ويحميها ويُعملها. إن وضع ضمانات قانونية ومؤسسية لتحقيق المساواة للجميع يستوجب إلغاء النظام الحالي للقوانين والسياسات والممارسات التمييزية، واتخاذ تدابير إيجابية لتعزيز المساواة بين الجميع وحقوق الأقليات وحمايتها. وتوفر المعايير الدولية الرئيسية، بما فيها تلك الواردة في إعلان وبرنامج عمل ديربان وخطة عمل الرباط، توجيهات لوضع استراتيجيات وسياسات وبرامج وأطر قانونية وطنية تعزز التسامح وتشجع التواصل الإيجابي بين الأديان وبين المجتمعات المحلية، وتعمل على مكافحة الدعوة إلى الكراهية التي تُعرض على العنف والعداء والتعصب والتمييز.

36- ويستلزم تحقيق المساواة وتقرير المصير للأقليات الدينية والإثنية من ميانمار تحقيق هدف الفيدرالية وتفويض السلطة الذي تعهدت به جميع الأطراف في عملية السلام. ونظراً لترسخ التمييز واللامساواة في ميانمار، قد يكون من الضروري أيضاً اتخاذ إجراءات إيجابية لتحقيق المساواة التامة في القانون والممارسة، ولا سيما بالنسبة لأشد المجتمعات المحلية ضعفاً وتهميشاً. ويمكن أن يشمل ذلك اتخاذ إجراءات إيجابية محددة الهدف في برامج التوظيف للمناصب العامة وأجهزة إنفاذ القانون ومؤسسات التعليم والصحة بحيث تعكس تنوع سكان ميانمار. ولتعزيز الإدماج، يمكن إنشاء نظام من مسؤولي الاتصال المجتمعي المتعددي اللغات داخل المؤسسات العامة، بما فيها إدارات الولايات والشرطة والمرافق التعليمية والصحية، للمساعدة على تخطي الحواجز اللغوية وإقامة جسر بين المجتمعات المحلية ومؤسسات الدولة.

37- وكان الإقصاء الحقيقي أو المتصور للأقليات من اقتسام الموارد على قدم المساواة مصدراً للمظالم. وهذا البعد أساسي لعملية السلام لأن المجموعات الإثنية تطالب منذ أمد بعيد بنظام حكم يقوم على تفويض السلطات، تتمتع بموجبه المجتمعات المحلية الإثنية بقدر أكبر من السيطرة على أراضيها ومواردها الطبيعية. وينبغي عدم الموافقة على المشاريع الإنمائية، بما فيها الامتيازات المتعلقة باستخراج الموارد الطبيعية، إلا في حالة احترام الضمانات البيئية والاجتماعية وضمائنات حقوق الإنسان، بعد التشاور مع المجتمعات المحلية المتأثرة ومشاركتها بصورة فعلية، ووفقاً للمعايير القانونية المحلية والدولية ذات الصلة. وينبغي أيضاً الإقرار بالحقوق العرفية في ملكية الأراضي وحيازتها.

38- وبدأت الحكومة إصلاحات مهمة في النظام التعليمي، وهي فرصة لحماية الهوية الإثنية والثقافية واللغوية والدينية للأقليات. ويجري حالياً تنفيذ مبادرات جديدة في سياق الإصلاحات التعليمية الرامية إلى وضع مناهج دراسية للغات الإثنيات وتشجيع التدريس ببعض هذه اللغات في المدارس الحكومية. وينبغي أن يكون أطفال الأقليات قادرين على ممارسة حقهم في التعلم بلغتهم الأم إلى جانب المنهج الدراسي العام. وينبغي أن توضع خيارات السياسة العامة هذه من خلال نهج

لا مركزي وتشاركي، وينبغي أن يتاح للأطفال خيار لغة التعليم، نظراً لوجود العديد من لغات الأقليات في البلد. وإضافة إلى ذلك، ينبغي تشجيع الحكومة على أن تنخرط انخراطاً بناءً مع الجهات غير الحكومية الفاعلة في مجال التعليم التي يقدم بعضها خدمات متعددة بلغات الإثنيات خارج النظام الحكومي، ولا سيما للأطفال الأكثر ضعفاً وهميشاً في المناطق المتأثرة بالنزاع المسلح. ويجب تصور المناهج الدراسية والكتب المدرسية الوطنية على أنها أدوات للخروج من القوالب النمطية واستبعاد الأحكام المسبقة وعدم الثقة بحيث تُقبل الاختلافات ويُحتفى بها بوصفها جزءاً من النسيج الوطني. وتفيد الحكومة بأنها بدأت في تعزيز التماسك الاجتماعي من خلال التربية المدنية في المدارس، وينبغي تشجيع ذلك. وينبغي أيضاً أن تتاح لجميع الأطفال فرصة التعرف على تاريخ جميع المجتمعات المحلية وثقافتها ودينها وهويتها ومساهماتها، من أجل تحسين فهم القواسم والقيم المشتركة لتمهيد الطريق للتعايش السلمي.

39- وللزعماء السياسيين والدينيين دور حاسم في المجاهرة بحزم وسرعة برفض التعصب والتنميط التمييزي وخطاب الكراهية<sup>(47)</sup>. ويمكن أن يوفر "إعلان بيروت بشأن الإيمان من أجل الحقوق" والالتزامات المرتبطة به (A/HRC/40/58، المرفقان الأول والثاني)<sup>(48)</sup>، إلى جانب أمثلة إيجابية من بلدان أخرى<sup>(49)</sup>، خريطة طريق في هذا الصدد. وينبغي تشجيع مبادرات المجتمع المدني، مثل حملة *بانزغار* (خطاب الزهور) لدى رسم استراتيجيات لمواجهة تأثير رسائل الكراهية. ويضطلع مركز السلام والمصالحة الوطنية ببرامج لتعزيز السلام وتسوية النزاعات بين الطلاب والشباب.

40- ومن الضروري زيادة الوعي بالتنوع واحترامه بين مجتمع الأغلبية من أجل تهيئة مجال للوحدة والمساواة في ميانمار. وهذا يتطلب قيادة على جميع المستويات لمواجهة آثار عقود من القومية الإثنية الضارة وإتاحة المجال لشعب ميانمار لتشكيل هوية وطنية تجمع الناس على قلب رجل واحد. ومن شأن ذلك أن يحظى بدعم كبير من خلال تدابير شاملة يقودها الناس، ومملوكة للجميع، وتراعي السياق، وتستهدف التعافي الفردي والجماعي وبناء الثقة. وساعدت سياسات العدالة الانتقالية، التي تتوخى السعي استراتيجياً إلى الحقيقة والعدالة والتعويضات وضمانات عدم التكرار، العديد من المجتمعات المنقسمة انقساماً شديداً على النهوض ببناء السلام والمصالحة بطريقة *مُجورّها الضحايا*. وفي ميانمار، يمكن أن تساعد هذه العملية على تحقيق التحول المجتمعي المطلوب لكسر حلقات العنف والانتهاكات البنيوية لحقوق الإنسان، وبناء أساس للسلام والتنمية المستدامين. وإضافة إلى تحقيق المساواة، ينبغي أن تشمل هذه العملية مشاورات وطنية، وتضميد الجراح، وإحياء الذكرى، وتنقيح المناهج التعليمية (بما في ذلك تدريس التاريخ)، ومبادرات البحث عن الحقيقة، وبرامج التعويضات، ومبادرات المصالحة المجتمعية، والإصلاحات المؤسسية. ومن الضروري أن تتاح للضحايا والمجتمعات المحلية المتضررة والمجتمع المدني ككل الفرصة للاضطلاع بدور فاعل في تصميم تلك الاستراتيجيات والعملية وتنفيذها.

(47) خطة عمل الرباط (A/HRC/22/17/Add.4، التذييل)، الفقرة 36.

(48) يشكل إعلان بيروت والالتزامات الثمانية عشر توجيهات وُضعت بالتعاون مع الأمم المتحدة والآليات الدولية لحقوق الإنسان والجهات الفاعلة الدينية، وتهدف إلى تمكين هذه الأخيرة من تحقيق أقصى أثر لها بوصفها مدافعة عن حقوق الإنسان والتصدي للتحريض على الكراهية. وتعتبر عدة الأدوات "#Faith4Rights"، التي تترجم هذه الرؤية إلى 18 وحدة عملية للتعليم من الأقران للجهات الفاعلة الدينية والمؤسسات الأكاديمية وخبراء التدريب، مورداً مفيداً.

(49) قاعدة بيانات مناهضة التمييز التابعة للمفوضية السامية، على سبيل المثال، مورد يمكن البحث فيه ويتيح الوصول إلى التدابير المتخذة على المستويات الدولية والإقليمية والوطنية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وتعد تقارير المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات، والمقرر الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، والمقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد، موارد مفيدة أيضاً.

41- ووجود برنامج تعويضات مناسب وفعال وشامل أمر في غاية الأهمية بوصفه وسيلة ملموسة لجبر الأضرار التي لحقت بالضحايا، واعترافاً بمسؤولية الدولة، ورسالة قوية من الالتزام بالتغيير الإيجابي. وتعتبر برامج التعويضات التي تجمع بين مختلف أنواع الاستحقاقات، عموماً، أكثر فعالية، بما في ذلك أشكال الجبر المادي (مثل التعويض ومخصصات التعليم والصحة والإسكان) والتعويضات الرمزية (مثل الاعتذارات الرسمية، ومبادرات إحياء الذكرى وإعادة التأهيل). ويمكن أن تشمل هذه البرامج تدابير فردية وجماعية تفيد مجتمعات محلية بأكملها. وريثما يوضع هذا البرنامج الشامل، ينبغي النظر في اتخاذ تدابير إغاثة طارئة لتلبية احتياجات الضحايا العاجلة وتجنب تعريضهم لمزيد من الضرر. ومن الأمور ذات الأهمية الحاسمة مشاركة الضحايا واستشارتهم فعلياً في تصميم هذه البرامج وتنفيذها، مع مراعاة الحاجة إلى نهج متعدد الجوانب للتغلب على الإقصاء.

42- ويستوجب الاحترام الكامل لسيادة القانون وحقوق الإنسان والمبادئ الديمقراطية إجراء إصلاحات بنوية أساسية لضمان عدم تكرار الانتهاكات المنهجية لحقوق الإنسان. ومن دون تغييرات في الظروف السياسية والاقتصادية والمجتمعية البنوية الأساسية التي أسهمت في الانتهاكات المنهجية لحقوق الإنسان، لن تجدي جهود التنمية وبناء السلام نفعاً.

43- وإضافة إلى الإصلاحات الدستورية، لا غنى عن إصلاح قطاع الأمن والنظام القضائي، الأمر الذي يهيئ الظروف اللازمة لازدهار مجتمع مدني حر وناض بالحياة. وسيقاس مدى نجاح أي إصلاح دستوري وعملية السلام والمصالحة الوطنية بمستوى الثقة والملكية والشرعية التي يمنحها إياها جميع الجهات صاحبة المصلحة، لا سيما الأقليات. لذلك، من الأهمية بمكان أن تستند هذه العمليات إلى نهج تشاركي من خلال مشاورات هادفة وعمامة وشفافة ومؤسسية مع أكبر عدد ممكن من الجهات الفاعلة لتيسير التماسك الاجتماعي عبر علامات هوية متعددة، مثل الانتماء الإثني والدين والنوع الاجتماعي<sup>(50)</sup>. وتؤدي ائتلافات أو شبكات منظمات المجتمع المدني التي تتجاوز حدود الهوية الإثنية والدينية التقليدية، مثل الجماعات النسائية، دوراً حاسماً في التصدي للرواية السائدة وفي بناء التفاهم بين المجتمعات المحلية.

44- ويتمثل دور المجتمع الدولي في المساعدة والتشجيع، وتوفير الموارد اللازمة، وتبادل المعارف والخبرات التي قد تكون ذات صلة بسياق ميانمار، مع اتخاذ موقف مبدئي صارم يعطي الأولوية لنهج قائم على حقوق الإنسان ومحور الضحايا ويراعي ظروف النزاع. وفي نهاية المطاف، يجب أن تستهدف الإصلاحات بشعب ميانمار، بكل تنوعه، وأن تكون تحت تصرفه.

## رابعاً - استنتاجات وتوصيات

45- تكرر المفوضة السامية التوصيات الواردة في تقارير المفوضين والمفوضات السابقين والسابقات وتقارير أعضائها آليات أخرى لحقوق الإنسان، بما في ذلك المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في ميانمار والبعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في ميانمار. وتدعو المفوضة السامية، على وجه الخصوص، الحكومة والمنظمات الإثنية المسلحة إلى أن توقف فوراً الأعمال العدائية وانتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان؛ وتدعو الحكومة إلى

(50) من المهم في هذا الصدد الاعتماد على قرار مجلس الأمن 1325(2000)، بشأن المرأة والسلام والأمن، والتوصية العامة رقم 30(2013) للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، بشأن وضع المرأة في سياق منع نشوب النزاعات وفي حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع. ومن الموارد المفيدة الأخرى: Women's League of Burma, "Analyzing the principles of gender equality: adopted by Union Peace Conference" (October 2018).

ضمان إجراء تحقيقات فورية ومستقلة ونزيهة وشاملة في جميع الادعاءات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان، والتعاون مع آليات العدالة الدولية، وضمان معاقبة الجناة. وتشدد المفوضية السامية على أهمية التعجيل بالإصلاح الدستوري بغية وضع حد لإفلات الجيش من العقاب، وزيادة الرقابة المدنية على جهاز الأمن، وتحقيق تقدم ملموس في إرساء نموذج فدرالي للحكم مع تفويض السلطات تفويضاً معقولاً.

46- وتعلق التوصيات الواردة أدناه تحديداً بتعزيز حقوق الروهينغيا والأقليات الأخرى في ميانمار وحمايتها. وتظل المفوضية على استعداد لتقديم المساعدة التقنية لتنفيذ هذه التوصيات، حسب الاقتضاء، بطرق منها أن يكون لها حضور فُطري.

47- وتوصي المفوضية السامية سلطات ميانمار بما يلي:

(أ) التصديق على جميع معاهدات حقوق الإنسان الدولية التي لم تصدق عليها بعد، بما فيها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية الشعوب الأصلية والقبلية، 1989 (رقم 169) لمنظمة العمل الدولية؛

(ب) مراجعة القوانين والسياسات التي تديم التمييز على أساس الهوية الإثنية أو الدينية أو اللغوية أو الثقافية وإلغاؤها، بما في ذلك، دون حصر، قوانين المواطنة، وقوانين "العرق والدين" الأربعة، والقوانين التي تديم إقصاء الأقليات اقتصادياً، كما هي الحال بخصوص الأرض والموارد الطبيعية. وينبغي إبطال مفهوم "الأعراق القومية" للسماح بالتعريف الذاتي للهوية على أسس إثنية ودينية ولغوية لجميع الأغراض الرسمية والقانونية؛

(ج) سن قانون شامل لمكافحة التمييز واعتماد السياسات والبرامج ذات الصلة؛

(د) الاهتمام المؤسسي والمكرّس بحماية حقوق الأقليات، بسبل منها اعتماد خطة عمل وطنية لتنفيذ قانون حماية الحقوق الإثنية لعام 2015 وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان ومعايير حقوق الأقليات؛ وضمان أن تكون لدى وزارة الشؤون الإثنية الولاية والموارد اللازمة، إضافة إلى وجود قوة عاملة متنوعة تضم ممثلين عن الأقليات، لا سيما النساء؛

(هـ) إجراء الإصلاحات اللازمة لضمان استقلال اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في ميانمار استقلالاً يتوافق تماماً مع المبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس)، بما في ذلك إنشاء مكاتب إقليمية ذات موارد كاملة في المناطق الإثنية، مع توفير قدرات مخصصة للشؤون الجنسانية؛

(و) اعتماد سياسات وتدابير لتحقيق التمثيل العادل للأقليات في المجال السياسي وفي المؤسسات العامة، خاصة في مواقع صنع القرارات؛ وقد تشمل هذه السياسات والتدابير الإجراءات الإيجابية، مع إيلاء اهتمام خاص لمن يواجهون التمييز المتعدد الأشكال والجوانب، مثل نساء الأقليات، والجماعات غير الممثلة سياسياً، مثل الروهينغيا وغيرهم من المسلمين؛

(ز) النظر في إنشاء نظام نموذجي لمسؤولي الاتصال المجتمعي المتعددي اللغات، بمن فيهم النساء، بالتشاور الوثيق مع ممثلي المجتمعات المحلية، وتوفير الموارد اللازمة؛

(ح) ضمان استملاك الأراضي بالاستناد إلى مبدأ الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة للمجتمعات المتضررة، وتعويضها تعويضاً كافياً؛ والاعتراف بنظم الحقوق المشتركة أو الجماعية للملكية الأراضي والحيازة العرفية للأراضي وحقوق الملكية وحمايتها في إطار النظام القانوني الوطني،

مع إيلاء اهتمام خاص لحقوق المرأة؛ والتحقق بشفافية في النزاعات على الأراضي والتقارير المتعلقة بالمضايقات القضائية وغيرها من المضايقات، مع حماية سلامة الناشطين في مجال حقوق ملكية الأراضي؛ واتسام الإجراءات القضائية بالشفافية والنزاهة في حالات استملاك الأراضي المتنازعة، بطرق منها سن قانون جديد للأراضي بالتشاور الكامل مع المجتمع المدني؛

(ط) التأكد من أن مشاريع الاستثمار والبنى التحتية مشروطة بإجراء استعراض شفاف ومستقل لامتنال الضمانات البيئية والاجتماعية وضمانات حقوق الإنسان، مع كفالة المشاركة المجدية والممنهجة للسكان المحليين في عملية صنع القرارات في جميع مراحلها وإدماجهم فيها، بما في ذلك التخطيط والتنفيذ، قصد تحقيق العدل في تقاسم الإيرادات؛

(ي) اتخاذ تدابير معززة لمكافحة الاتجار بالبشر على الصعيد الداخلي وعبر الحدود لجميع الأغراض، مع إيلاء اهتمام خاص لحالة الضحايا؛ وضمان توفير الموارد الكافية لإنصاف الأشخاص المتأثر بهم وإعادة تأهيلهم وإدماجهم في المجتمع؛ واتخاذ خطوات لمقاضاة المسؤولين عن الاتجار وغيره من انتهاكات حقوق الإنسان وفقاً للمعايير الدولية؛

(ك) رسم سياسة وطنية لتدعيم التعليم باللغة الأم بتمويل كاف من الحكومة الاتحادية، ومنح حكومات الولايات سلطات صنع القرارات، والسماح لأطفال الأقليات باختيار اللغات<sup>(51)</sup>؛

(ل) إنشاء فرقة عمل متعددة الإثنيات والأديان لمراجعة المناهج الدراسية والكتب المدرسية الرسمية للتأكد من أنها تجسد التنوع الإثني والديني في ميانمار، بما في ذلك تدريس التاريخ تجسيدا تاماً<sup>(52)</sup>؛

(م) إدراج التثقيف في مجال حقوق الإنسان، بما فيها حقوق الأقليات والمساواة بين الجنسين، في إطار المناهج الدراسية الرسمية على جميع المستويات، في تدريب المعلمين وفي أكاديميات الشرطة والجيش؛

(ن) تضمين أي اتفاق سلام وما يتصل به من قوانين أحكاماً محددة تتيح استعمال لغات الإثنيات في المدارس والمستشفيات والمؤسسات الحكومية والمحاكم؛

(س) توفير الحماية التامة لجميع دور العبادة والمواقع التراثية الخاصة بالأقليات، بما في ذلك ضمان عدم وجود عقبات سياسية أو قانونية تحول دون تسجيلها أو تجديدها أو إعادة بنائها أو تشييدها؛ ووضع إطار سياسي واضح لمكافحة التعصب الديني، بما في ذلك خطاب الكراهية، وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، يحدد بوضوح أدوار الزعماء السياسيين والدينيين والمجتمعيين، ووسائل الإعلام التقليدية والإلكترونية، والنساء، والشباب، والجهات الفاعلة في المجتمع المدني؛

(ع) وقف التجريم الجاري للجهات الفاعلة في المجتمع المدني بسبب الممارسة المشروعة والسلمية لحرية التعبير والرأي، ومراجعة مجموعة التشريعات التي تقيد بدون مسوغ حرية عمل منظمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام المستقلة؛ واستحداث عملية متعددة أصحاب المصلحة، بما في ذلك التدابير القضائية وغير القضائية، لضمان مساءلة مرتكبي انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان في الماضي والحاضر والمستقبل، وإنصاف ضحاياها؛ وبموازاة ذلك، استهلال عملية مصالحة

(51) من المصادر المفيدة في هذا الصدد: المقررة الخاصة المعنية بقضايا الأقليات، "الحقوق اللغوية للأقليات اللغوية: دليل عملي للتنفيذ" (المفوضية السامية لحقوق الإنسان، آذار/مارس 2017).

(52) من الموارد المفيدة في هذا الصدد تقرير المقررة الخاصة في مجال الحقوق الثقافية الذي قدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين، بشأن مسألة كتابة التاريخ وتدريبه (A/68/296).

وطنية تشاركية تهدف إلى بلورة رؤية مشتركة لمجتمع شامل للجميع وعادل، وبناء علاقات إيجابية بين المجتمعات المحلية والأفراد، وتفكيك المواقف التي تدعو إلى الريبة والخوف وعدم الثقة، واقتلاع الأسباب الجذرية للعنف على الصعيد الاجتماعي والاقتصادي والسياسي؛ وفي هذا الصدد، النظر في إنشاء فرقة عمل متعددة أصحاب المصلحة متنوعة وتمثل مختلف المجتمعات المحلية والهويات في ميانمار، لقيادة عملية رسم خطة عمل وعملية مصالحة أوسع نطاقاً؛

(ف) توطيد بناء المؤسسات والإصلاحات الهيكلية لدعم سيادة القانون وحقوق الإنسان والمبادئ الديمقراطية من خلال نهج تشاركي وشامل، بما في ذلك الجهود الرامية إلى ضمان استقلال السلطة القضائية وإصلاح قطاع الأمن لتعزيز الرقابة المدنية؛

(ص) توجيه دعوات لإجراء زيارات قطرية إلى المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات، والمقررة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، والمقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد، والمقرر الخاص المعني بتعزيز الحقيقة والعدالة والجبر وضمائمات عدم التكرار؛ واستئناف التعاون مع المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في ميانمار.

48- وتوصي المفوضة السامية الزعماء الدينيين والطوائف الدينية بما يلي:

(أ) إدانة ممنهجة وسريعة وحازمة لكل حادث تحريض على الكراهية الدينية في حق الروهينغيا وغيرهم من المسلمين ومن الأقليات الدينية من خلال المجاهرة برفض التعصب والتمييز والخطاب الكراهية؛ والامتناع عن التحريض على العنف أو العداوة أو التمييز؛

(ب) الانتصار للمساواة بين جميع الناس في ميانمار، في جميع الظروف ومن أجل حقوق أفراد الأقليات، بالدفاع عن حقوقهم في المشاركة على قدم المساواة وبفعالية في الحياة الثقافية والدينية والاجتماعية والاقتصادية والعامة وفي حرية الدين أو المعتقد<sup>(53)</sup>.

49- وتوصي المفوضة السامية منصات التواصل الاجتماعي العاملة في ميانمار بما يلي:

(أ) تدعيم الجهود الرامية إلى رصد التحريض على العنف والتصدي له، خاصة ضد الروهينغيا وغيرهم من الأقليات الدينية، مع حماية حرية التعبير والوصول إلى المعلومات، بسبل منها زيادة عدد مراجعي المحتوى الذين يمكنهم مراجعة المحتوى باللغة البورمية وغيرها من لغات الإثنيات والمدربين على حقوق الإنسان؛

(ب) دعم النشر الرقمي، داخل ميانمار وبين الناطقين باللغة البورمية في أماكن أخرى، للأدوات والإرشادات التي وضعتها الأمم المتحدة لمكافحة التحريض على الكراهية والتعصب الديني والتمييز.

50- وتوصي المفوضة السامية المجتمع الدولي بما يلي:

(أ) مواصلة دعم جهود المساءلة على الصعيد الدولي، بما في ذلك في المحكمة الجنائية الدولية ومن خلال آلية التحقيق المستقلة لميانمار؛

(53) إعلان بيروت بشأن الإيمان من أجل الحقوق (A/HRC/40/58، المرفق الأول)، الفقرة 17، والالتزام السادس (المرفق نفسه، المرفق الثاني).

(ب) مواصلة دعم منظمات المجتمع المدني، لا سيما من خلال توفير الانتصاف المؤقت العاجل للضحايا والشهود الذين يشاركون في جهود المساءلة الدولية والذين قد يحتاجون إلى الحماية والمساعدة النفسية - الاجتماعية والقانونية؛

(ج) بالنسبة إلى البلدان التي تستضيف أشخاصاً من ميانمار، ضمان تمتعهم - دون تمييز - بالحق في الصحة والتعليم والعمل اللائق؛ وضمان احترام مبدأ حظر الطرد أو الرد، الأساسي، احتراماً تاماً؛ والسعي في الوقت المناسب إلى تحديد حلول دائمة قائمة على الحقوق للأفراد غير القادرين على العودة إلى ميانمار، بما في ذلك خياراً الاندماج المحلي وإعادة التوطين في بلد ثالث؛

(د) توفير الموارد اللازمة للجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني، خاصة المجتمع المدني والمنظمات المجتمعية التي تقدم مساعدات حيوية لإنقاذ الأرواح وغيرها من المساعدات الطويلة الأجل (بما في ذلك الرعاية النفسانية الاجتماعية) للمجتمعات المشردة داخل ميانمار وخارجها، لمواصلة عملياتها، بما في ذلك في بنغلاديش وتايلند؛

(هـ) ضمان أن تكون جميع العمليات التجارية والاستثمارية الأجنبية في ميانمار شفافة تماماً ومطابقة لأعلى المعايير الدولية، بما في ذلك المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان؛

(و) تقديم دعم أكبر للمبادرات الشعبية الرامية إلى تحقيق المصالحة الوطنية والتماسك الاجتماعي، بما فيها المبادرات التي تجمع المجتمعات المحلية والمجموعات معاً من أجل بناء أسس التعايش السلمي؛ وينبغي أن يشجع المانحون بجهة المبادرات المراعية للسياق والمملوكة محلياً والتي تقودها المجتمعات المحلية وتمثل وجهات نظر وهويات متنوعة.